



إعلان عن إجراء سمسرة عمومية

تعلن نظارة أوقاف تازة في إطار أحكام الظهير الشريف رقم 1.19.46 الصادر في 23 من جمادى الآخرة 1440 هـ (فاتح مارس 2019) المغير والمتمم للظهير الشريف رقم 1.09.236 الصادر في 8 ربيع الأول 1431 (23 فبراير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف والنصوص المتخذة لتطبيقها، أنها ستجري سمسرة عمومية علنية لكراء أملاك حبسية حسب الجدول التالي:

نوع الملك	رقمه	عنوانه	مبلغ انطلاق السمسرة	مبلغ ضمانته المشاركة
دكان	1724	جوارمسجد أبي بكر الصديق دوار البدادرة الجل 1 جماعة هواره أولاد رحو بجرجسيف	250,00 درهم	500,00 درهم
دكان	1883	جوارمسجد اجبارنة جماعة اجبارنة إقليم تازة	100,00 درهم	200,00 درهم
دكان	1910	جوارمسجد الرحمة دوار لوطا جماعة تازارين تاهلة إقليم تازة	100,00 درهم	200,00 درهم
دكان	1912	جوارمسجد سيدي برحمون دوار أولاد إبراهيم جماعة كاف الغار إقليم تازة	100,00 درهم	200,00 درهم
دكان	1913	جوارمسجد سيدي برحمون دوار أولاد إبراهيم جماعة كاف الغار إقليم تازة	100,00 درهم	200,00 درهم
دكان	1914	جوارمسجد النور دوار بوعثمان جماعة تازارين إقليم تازة	100,00 درهم	200,00 درهم
دكان	1916	جوارمسجد صاغور السفلي دوار صاغور السفلي جماعة اكزناية الجنوبية دائرة أكنول إقليم تازة.	100,00 درهم	200,00 درهم

وذلك على الساعة العاشرة صباحا من يوم **الخميس 28 دجنبر 2023**، بمقر النظارة الكائن بشارع سيدي محمد بلحاج تازة العليا تازة، وفق الشروط المسطرة أسفله:

1. أن يدي المشارك في السمسرة ببطاقة التعريف الوطنية.
2. لا يقبل في السمسرة إلا من تتوفر فيه شروط الأداء أو الإدلاء بضامن مليء الذمة تقبله النظارة.
3. الإدلاء ببيان الالتزام بالنسبة للموظفين.
4. الإدلاء بوكالة قانونية قبل افتتاح السمسرة بالنسبة لمن ينوب عن غيره، تتضمن وجوبا صيغة المشاركة في السمسرة وعدد المحل المراد المشاركة في سمسرة كرائه.
5. معاينة المحل الذي سيعرض على السمسرة مسبقا.
6. أداء مبلغ ضمان المشاركة في السمسرة المشار إليه في الجدول أعلاه نقدا أو بواسطة شيك مضمون الأداء (cheque certifié) يرجع لصاحبه في حالة عدم رسو السمسرة عليه.
7. بالنسبة للشركات يتوجب الإدلاء بالقانون الأساسي.
8. على النازلة عليه السمسرة أن يؤدي السومة الكرائية مساوية للمبلغ الذي رست عليه، وأداء مبلغ الضمانة يساوي مبلغ الكراء.
9. أداء صائير السمسرة المحدد في نسبة 5 % من مبلغ السومة الكرائية.

10. مصاريف التسجيل والتنوير على عاتق المكثري.
11. لا يقبل في هذه السمسرة من هو مدين للأوقاف.
12. تكري المحلات الحبسية المذكورة أعلاه على حالتها، وعدم إحداث أي تغيير على معالم البناية إلا بإذن مسبق من الوزارة.
13. أداء الراسية عليه السمسرة غبطة في حالة رغبته في تغيير وجه استغلال المحل.
- وعليه، فمن كانت له رغبة في ذلك، فليحضر في اليوم والساعة المشار إليهما أعلاه، ومن أراد المزيد من الإيضاحات فليتصل مباشرة بمكتب النظارة أو بواسطة الرقم الهاتفي: 05-35-27-13-12، وذلك خلال أوقات العمل الإداري، والسلام.